

محمد أمير

دكتور في الحقوق

النظام القانوني للأجراء العابرين للحدود



تقديم:

الدكتور محمد طارق

أستاذ التعليم العالي

بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالمحمدية

الطبعة الأولى، 2026

المفرد:

- فك الرموز: 2
- الباب الأول: الإطار القانوني فك الرموز: 2
- المقدمة: 6
- الباب الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني للأجراء العائرين للحدود: 18
- الفصل الأول: مفهوم الأجراء العائرين للحدود وتمييزهم عن غيرهم من الأجراء الدوليين 21
- الفرع الأول: تعريف الأجراء العائرين للحدود وتصنيفاتهم 24
- المبحث الأول: محاولات إيجاد تعريف للأجراء العائرين للحدود 25
- المطلب الأول: التعريفات الواردة في معايير العمل الدولية 26
- الفقرة الأولى: تعريف الأجراء العائرين للحدود حسب منظمة العمل الدولية 28
- أولاً: الاتفاقية رقم 66 بشأن جلب وتوظيف وقطوف عمل العمال المهاجرين لسنة 1939 28
- ثانياً: اتفاقية رقم 97 بشأن العمال المهاجرين لسنة 1949 29
- ثالثاً: توصية رقم 100 المتعلقة بحماية العمال المهاجرين في البلدان النامية 1955 29
- رابعاً: الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم لسنة 1990 30
- الفقرة الثانية: تعريف الأجراء العائرين للحدود حسب الاتفاقيات الثنائية بين الدول 32
- المطلب الثاني: تعريف الأجراء العائرين للحدود على مستوى النظم القانونية الإقليمية 40
- الفقرة الأولى: تعريف الأجراء العائرين للحدود في النظام القانوني الأوروبي 40
- أولاً: تعريف الأجراء العائرين للحدود حسب قانون الضمان الاجتماعي الأوروبي 42
- ثانياً: تعريف الأجراء العائرين للحدود حسب القانون الضريبي الأوروبي 43
- الفقرة الثانية: تعريف الأجراء العائرين للحدود على مستوى النظام العام العربي والإفريقي 45
- أولاً: تعريف الأجراء العائرين للحدود حسب النظام القانوني العربي 45
- ثانياً: تعريف الأجراء العائرين للحدود حسب النظام القانوني الإفريقي 46
- المبحث الثاني: تصنيف الأجراء العائرين للحدود 47
- المطلب الأول: تصنيف الأجراء العائرين للحدود حسب طبيعة عقد الشغل 48
- الفقرة الأولى: أجراء مؤقتين 48
- الفقرة الثانية: أجراء دائمين 53
- المطلب الثاني: تصنيف الأجراء العائرين للحدود حسب طلب التأشيرة 54
- الفقرة الأولى: طبيعة تصاريح العمل للأجراء العائرين للحدود 54
- الفقرة الثانية: أنواع تصاريح العمل 58
- الفرع الثاني: تمييز الأجراء العائرين للحدود عن الفئات الأخرى من الأجراء الدوليين 67

- 67المبحث الأول: الفئات المتشابهة مع الأجراء العائرين للحدود الخاضعة لاتفاقية الدولية 1990
- 68المطلب الأول: مقارنة الأجراء العائرين للحدود بفئات الأجراء الدوليين ذوي الصلة
- 69الفقرة الأولى: التمييز بين الأجراء العائرين للحدود والأجراء المهاجرين الدوليين
- 69أولاً: التشابه بين الأجراء العائرين للحدود والأجراء المهاجرين
- 70ثانياً: الاختلاف بين الأجراء العائرين للحدود والأجراء المهاجرين
- 72الفقرة الثانية: التمييز بين الأجراء العائرين للحدود والأجراء الموسمين والأجراء المتجولين
- 72أولاً: الأجراء المهاجرين الموسمين
- 74ثانياً: الأجراء المتجولين
- 77المطلب الثاني: التمييز بين الأجراء العائرين للحدود وفئات أخرى مشابهة لهم
- 77الفقرة الأولى: الأجراء المرتبطين بمشروع وأجراء الاستخدام المحدد
- 77أولاً: الأجراء المرتبطين بمشروع
- 78ثانياً: عمال الاستخدام المحدد
- 79الفقرة الثانية: العاملون لحسابهم الخاص والأجراء المهاجرين غير النظاميين
- 79أولاً: العاملون لحسابهم الخاص
- 80ثانياً: الأجراء المهاجرين غير النظاميين
- 81المبحث الثاني: التمييز بين الأجراء العائرين للحدود والفئات المشتقة من نطاق تطبيق الاتفاقية الدولية 1990
- 81المطلب الأول: الأجراء الملاحين والأجراء العاملين على منشأة بحرية
- 82الفقرة الأولى: الأجراء الملاحين
- 82الفقرة الثانية: الأجراء العاملين على منشأة بحرية
- 83المطلب الثاني: العمال والعمالات المنزليين واللاجئين والفنانين
- 83الفقرة الأولى: التمييز بين الأجراء العائرين للحدود واللاجئين
- 84أولاً: تعريف اللاجئين
- 86ثانياً: أوجه التشابه والاختلاف بينهما
- 861- أوجه التشابه
- 862- أوجه الاختلاف
- 88الفقرة الثانية: التمييز بين الأجراء العائرين للحدود وعمال وعمالات المنازل والفنانين
- 88أولاً: التمييز بين الأجراء العائرين للحدود وعمال وعمالات المنازل
- 90ثانياً: التمييز بين الأجراء العائرين للحدود والفنانين
- 91الفصل الثاني: التأصيل القانوني للحماية الدولية للأجراء العائرين للحدود
- 93الفرع الأول: القواعد الاتفاقية العامة لحماية حقوق الأجراء العائرين للحدود

- 94 المبحث الأول: المواثيق الدولية الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة
- 95 المطلب الأول: الشرعية الدولية لحقوق الإنسان
- 96 الفقرة الأولى: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- 96 أولاً: الحقوق والحريات الأساسية
- 97 ثانياً: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- 97 ثالثاً: الحقوق القضائية
- 98 الفقرة الثانية: العهدان الدوليان لحقوق الإنسان لسنة 1966
- 98 أولاً: العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية
- 100 ثانياً: العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية
- 101 المطلب الثاني: المواثيق الدولية ذات الصلة بالأجراء العائرين للحدود
- 101 الفقرة الأولى: المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان
- 102 أولاً: الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
- 102 ثانياً: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- 103 ثالثاً: الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
- 104 رابعاً: اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة الجريمة المنظمة عبر الحدودية والبروتوكولات الملحقة بها
- 105 خامساً: الإعلان المتعلق بحقوق الإنسان للأفراد الذين ليسوا من مواطني البلد الذي يعيشون فيه
- 106 الفقرة الثانية: الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع الأجراء المهاجرين وأفراد أسرهم
- 108 أولاً: نطاق تطبيق الاتفاقية والمبادئ المحددة فيها
- 112 ثانياً: حماية حقوق الأجراء العائرين للحدود في إطار الاتفاقية الدولية 1990
- 118 المبحث الثاني: الاتفاقيات الصادرة عن منظمة العمل الدولية
- 120 المطلب الأول: الاتفاقيات من منظمة العمل الدولية ذات الصلة بالأجراء العائرين للحدود
- 121 الفقرة الأولى: اتفاقيات منظمة العمل الدولية بشأن المساواة والمعاملة بالمثل
- 121 أولاً: اتفاقية المساواة في المعاملة بشأن التعويض عن حوادث الشغل والأمراض المهنية
- 122 ثانياً: اتفاقية المساواة في المعاملة بشأن الضمان الاجتماعي
- 123 ثالثاً: اتفاقية رقم 111 بشأن التمييز في مجال الاستخدام والمهنة
- 123 رابعاً: اتفاقية المساواة في الأجور
- 124 الفقرة الثانية: اتفاقيات منظمة العمل الدولية بشأن العمل الجبري
- 125 أولاً: اتفاقية رقم 29 بشأن العمل الجبري لسنة 1930
- 126 ثانياً: اتفاقية رقم 105 بشأن إلغاء العمل الجبري أو الإلزامي لسنة 1975

- المطلب الثاني: معايير منظمة العمل الدولية ذات الارتباط بالهجرة من أجل العمل 127
- الفقرة الأولى: الاتفاقية رقم 143 المتعلقة بالهجرة في ظروف تعسفية والمساواة في المعاملة لسنة 1975 127
- الفقرة الثانية: اتفاقية رقم 181 بشأن وكالات الاستخدام الخاصة لسنة 1997 129
- القرع الثاني: القواعد الاتفاقية الإقليمية الخاصة بحماية حقوق الأجراء العائرين للحدود 130
- المبحث الأول: حماية الأجراء العائرين للحدود في المواثيق الغربية لحقوق الإنسان 131
- المطلب الأول: حماية الأجراء العائرين للحدود في النظام القانوني الأوروبي 131
- الفقرة الأولى: المواثيق الصادرة عن المجلس الأوروبي 133
- أولاً: الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية 133
- ثانياً: الميثاق الاجتماعي الأوروبي 134
- الفقرة الثانية: المواثيق الصادرة عن الإتحاد الأوروبي 136
- أولاً: معاهدة عمل الإتحاد الأوروبي 136
- ثانياً: ميثاق الحقوق الأساسية للإتحاد الأوروبي 137
- المطلب الثاني: حماية الأجراء العائرين للحدود في الوثائق الأمريكية لحقوق الإنسان 139
- الفقرة الأولى: الإعلان والاتفاقية الأمريكية لحقوق وواجبات الإنسان 139
- أولاً: الإعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان 140
- ثانياً: الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان 140
- الفقرة الثانية: حماية حقوق الأجراء العائرين للحدود في التكتلات الاقتصادية الإقليمية الأمريكية 142
- أولاً: اتفاقية الولايات المتحدة- المكسيك - كندا (NAFTA الجديدة) 142
- ثانياً: اتفاقية السوق المشتركة لدول أمريكا الجنوبية 144
- المبحث الثاني: حماية حقوق الأجراء العائرين للحدود في النظام القانوني العربي - الإفريقي 146
- المطلب الأول: حماية حقوق الأجراء العائرين للحدود في النظام القانوني الإفريقي 147
- الفقرة الأولى: حماية حقوق الأجراء العائرين للحدود في الميثاق الإفريقي واتفاقية التعاون العابر للحدود 147
- أولاً: الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب 147
- ثانياً: اتفاقية الإتحاد الإفريقي حول التعاون العابر للحدود 149
- الفقرة الثانية: حماية حقوق الأجراء العائرين للحدود في اتفاقيات التكامل الاقتصادي لغرب أفريقيا 149
- أولاً: اتفاقية إنشاء المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا 149
- ثانياً: اتفاقية الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا 151
- المطلب الثاني: حماية حقوق الأجراء العائرين للحدود في النظام القانوني العربي 152
- الفقرة الأولى: الميثاق العربي لحقوق الإنسان لسنة 2004 154
- الفقرة الثانية: دور منظمة العمل العربية في حماية حقوق الأجراء العائرين للحدود 156

157	أولاً: الاتفاقية رقم 2 و 4 بشأن تنقل اليد العاملة بين الدول العربية
158	ثانياً: الاتفاقية رقم 8 بشأن الحريات والحقوق النقابية سنة 1977
159	ثالثاً: الاتفاقية العربية بشأن حق العامل العربي في التأمينات الاجتماعية عند تنقله للعمل في إحدى الدول العربية
162	ملخص الباب الأول:
163	الباب الثاني: حماية الأجراء العابرين للحدود
165	الفصل الأول: حماية الأجراء العابرين للحدود أثناء سريان العلاقة الشغلية العابرة للحدود
166	الفرع الأول: مظاهر حماية الأجراء العابرين للحدود قبل إبرام عقد الشغل الدولي
167	المبحث الأول: حماية الأجراء العابرين للحدود قبل العبور
168	المطلب الأول: حماية الأجراء العابرين للحدود في بلدان المنشأ
169	الفقرة الأولى: تقديم المساعدة والتوجيه والتنوعية بحقوقهم
170	أولاً: المساعدة والتنوعية على مستوى المواثيق الدولية
173	ثانياً: المساعدة والتوجيه والتنوعية على مستوى تشريعات الدول
173	1- القانون المصري
176	2- القانون المغربي
181	3- القانون الأوروبي
183	الفقرة الثانية: التشاور وتبادل المعلومات
184	أولاً: التشاور وتبادل المعلومات على مستوى النظام الأممي
186	ثانياً: التشاور وتبادل المعلومات على مستوى النظام الإقليمي
191	المطلب الثاني: حماية الأجراء العابرين للحدود أثناء الوساطة في التشغيل العابر للحدود
192	الفقرة الأولى: وظائف مقاولات التشغيل المؤقت في سوق الشغل العابر للحدود
192	أولاً: وظيفة التنظيم المكاني لليد العاملة المتوفرة على الجانب الآخر من الحدود
192	ثانياً: وظيفة اختيار المرشحين المؤقتين للعمل عبر الحدود
193	ثالثاً: وظيفة توفير الأجراء للشركات المستفيدة
194	الفقرة الثانية: ضمانات حماية الأجراء العابرين للحدود أثناء الوساطة في التشغيل
196	أولاً: القانون الدولي للشغل
201	ثانياً: القانون الأوروبي
202	ثالثاً: قانون الشغل المغربي
205	رابعاً: قانون الشغل الإسباني
209	المبحث الثاني: حماية حقوق الأجراء العابرين للحدود أثناء إبرام عقد الشغل الدولي

210	المطلب الأول: الضوابط القانونية لإبرام عقود الشغل الأجواء العابرين للحدود
210	الفقرة الأولى: الطبيعة القانونية لعقود الشغل الأجواء العابرين للحدود
211	أولاً: مفهوم وشكلية العقد الشغل الدولي
213	ثانياً: تحديد الطبيعة القانونية لعقد الشغل الدولي
214	1. موقف المشرع والقضاء المغربي
219	2. موقف القضاء الاجتماعي الأوروبي
221	الفقرة الثانية: الإجراءات المسطرية لتشغيل الأجواء العابرين للحدود
221	أولاً: إلزامية التأشير على عقد الشغل الدولي من قبل السلطة الحكومية المكلفة بالشغل في البلد الأصلي
224	ثانياً: إلزامية التأشير على عقد الشغل الدولي من قبل المصالح المختصة لدى دولة الاستقبال
225	ثالثاً: اعتماد عقود شغل نموذجية
227	رابعاً: تجديد عقود الشغل الأجواء العابرين للحدود
229	المطلب الثاني: المبادئ والحقوق الأساسية في العمل للأجواء العابرين للحدود
230	الفقرة الأولى: ضمان الحقوق الفردية للأجواء العابرين للحدود
231	أولاً: القضاء على جميع أشكال العمل الجبري
237	ثانياً: القضاء الفعلي على عمل الأطفال
240	ثالثاً: مبدأ المساواة وحظر التمييز في الاستخدام
246	رابعاً: الحق في بيئة عمل آمنة وصحية
247	الفقرة الثانية: ضمان الحقوق الجماعية للأجواء العابرين للحدود
248	أولاً: الحرية النقابية للأجواء العابرين للحدود
250	ثانياً: الحق في المفاوضة الجماعية للأجواء العابرين للحدود
253	الفرع الثاني: مظاهر حماية الأجواء العابرين للحدود أثناء تنفيذ عقد الشغل الدولي
254	المبحث الأول: حماية حقوق الأجواء العابرين للحدود المتصلة بالعمل
254	المطلب الأول: تنظيم ظروف العمل العابر للحدود
254	الفقرة الأولى: تنظيم مدة الشغل
255	أولاً: الوضع في قوانين العمل الدول العربية
257	ثانياً: الوضع في قوانين العمل الغربية
260	الفقرة الثانية: ضمان حماية أجور الأجواء العابرين للحدود
261	أولاً: القانون الدولي للشغل
265	ثانياً: قوانين العمل العربية
268	ثالثاً: قوانين العمل الدول الغربية

المطلب الثاني: الحق في الصحة والسلامة المهنية للأجراء العابرين للحدود..... 271

الفقرة الأولى: ضمان حفظ الصحة والسلامة المهنية للأجراء العابرين للحدود..... 272

أولاً: الوضع في القانون الدولي للشغل..... 272

ثانياً: الوضع في القانون الأوروبي..... 275

الفقرة الثانية: حفظ الصحة والسلامة المهنية من خلال قوانين الشغل للدول..... 276

أولاً: قوانين العمل الدول العربية..... 276

ثانياً: قوانين العمل الدول الغربية..... 280

1- قانون الشغل الأمريكي..... 280

2- قانون الشغل الإسباني..... 282

3- قانون الشغل الفرنسي..... 283

4- قانون الشغل السويسري..... 284

المبحث الثاني: حماية حقوق الأجراء العابرين للحدود العاملين عن بعد..... 286

المطلب الأول: العمل عن بعد في سياق الشغل العابر للحدود..... 287

الفقرة الأولى: ماهية العمل عن بعد..... 287

أولاً: تعريف العمل عن بعد..... 287

ثانياً: تعريف العمل عن بعد العابر للحدود..... 290

الفقرة الثانية: مقومات العمل عن بعد العابر للحدود..... 293

أولاً: خصائص العمل عن بعد العابر للحدود..... 293

ثانياً: صور العمل عن بعد في سياق الشغل العابر للحدود..... 295

المطلب الثاني: أثر العمل عن بعد على حقوق الأجراء العابرين للحدود..... 297

الفقرة الأولى: تأثير بعض المفاهيم المتصلة بالعمل عن بعد العابر للحدود..... 298

أولاً: تطور مفهوم العلاقة التبعية في إطار العمل عن بعد العابر للحدود..... 298

ثانياً: تطور مفهوم الخطأ في ظل العمل عن بعد العابر للحدود..... 302

الفقرة الثانية: حماية حقوق الأجراء العابرين للحدود في نطاق العمل عن بعد..... 304

أولاً: حماية الحياة الخاصة للأجراء العابرين للحدود في إطار العمل عن بعد..... 304

ثانياً: ضمان الحق في التمثيل النقابي للأجراء العابرين للحدود..... 311

الفصل الثاني: حماية الأجراء العابرين للحدود عند إنتقضاء العلاقة الشغلية العابرة للحدود..... 316

الفرع الأول: الحماية في حالة تنازع القوانين في إطار علاقات الشغل العابرة للحدود..... 318

المبحث الأول: تحديد القانون الواجب التطبيق على علاقات الشغل العابرة للحدود..... 319

المطلب الأول: ضوابط تحديد القانون الواجب على النزاع الناشئ عن علاقات الشغل العابرة للحدود..... 320

- 321 الفقرة الأولى: دور قانون الإرادة في تحديد القانون الواجب التطبيق على علاقات الشغل العابرة للحدود.
- 322 أولاً: مبدأ قانون الإرادة في إطار علاقات الشغل العابرة للحدود.
- 327 ثانياً: حدود مبدأ سلطان الإرادة في تحديد القانون الواجب التطبيق على علاقات الشغل العابرة للحدود.
- 327 1- القيود الواردة على مبدأ قانون الإرادة في إطار علاقات الشغل العابرة للحدود.
- 329 2- استبعاد مبدأ قانون الإرادة من مجال علاقات الشغل العابرة للحدود.
- للفقرة الثانية: إعمال منهج القواعد الموضوعية والقواعد ذات التطبيق الضروري في حكم علاقات الشغل العابرة للحدود.
- 331 أولاً: معيار القواعد الموضوعية في علاقات الشغل العابرة للحدود.
- 332 1- تعريف منهج القواعد الموضوعية.
- 332 2- دور القواعد الموضوعية في حكم نزاعات الشغل العابرة للحدود.
- 334 ثانياً: إعمال القواعد ذات التطبيق الضروري في علاقات الشغل العابرة للحدود.
- 334 1- تعريف القواعد ذات التطبيق الضروري.
- 335 2- دور القواعد ذات التطبيق الفوري في حكم نزاعات الشغل العابرة للحدود.
- 338 المطلب الثاني: معايير تحديد القانون الواجب التطبيق على علاقات الشغل العابرة للحدود.
- 338 الفقرة الأولى: المعايير المشتركة بين طرفي العلاقة الشغلية العابرة للحدود.
- 338 أولاً: معيار قانون مكان إبرام عقد الشغل الدولي.
- 340 ثانياً: معيار قانون الجنسية المشتركة لطرفي العقد الشغل الدولي.
- 341 ثالثاً: معيار قانون الموطن المشترك لطرفي عقد الشغل الدولي.
- 342 الفقرة الثانية: المعايير الخاصة بكل طرف من طرفي العلاقة الشغلية العابرة للحدود.
- 343 أولاً: معيار قانون المقر الرئيسي للمعشغل.
- 345 ثانياً: معيار القانون الأصلح للأجير.
- 346 المبحث الثاني: تحديد القانون الواجب التطبيق على عناصر علاقات الشغل العابرة للحدود.
- 347 المطلب الأول: القانون الواجب التطبيق على العناصر المباشرة لعلاقات الشغل العابرة للحدود.
- 347 الفقرة الأولى: معيار قانون مكان التلقيح عقد الشغل الدولي.
- 348 أولاً: تنفيذ الأجراء العائرين للحدود عملهم في المكان الشغل المعتاد.
- 350 ثانياً: حالة تعدد الأمكنة تنفيذ عقد الشغل الدولي.
- 356 الفقرة الثانية: القانون الواجب التطبيق على أركان عقد الشغل الدولي.
- 356 أولاً: الأهلية والشكلية في إطار تنازع القوانين ضمن علاقات الشغل العابرة للحدود.
- 359 ثانياً: التراخي والمحل والسبب في إطار تنازع القوانين ضمن علاقات الشغل العابرة للحدود.
- 361 ثالثاً: القانون الواجب التطبيق على آثار عقد الشغل الدولي.

- المطلب الثاني: القانون الواجب التطبيق على الجوانب غير المباشرة لعلاقات الشغل العابرة للحدود 361
- الفقرة الأولى: تنازع القوانين في حوادث الشغل والأمراض المهنية ذات الصلة بعلاقات الشغل العابرة للحدود 362
- أولاً: القانون الواجب التطبيق على حوادث الشغل والأمراض المهنية 363
- ثانياً: القانون الواجب التطبيق على الإبراء التكميلي 366
- الفقرة الثانية: تنازع القوانين في نظام الضمان الاجتماعي ذات الصلة بعلاقات الشغل العابرة للحدود 367
- أولاً: دور الاتفاقيات في تحديد القانون الواجب التطبيق على نزاعات الضمان الاجتماعي في إطار علاقات الشغل العابرة للحدود 368
- ثانياً: القانون الواجب التطبيق على نزاعات الضمان الاجتماعي من منظور علاقات الشغل العابرة للحدود 371
- الفرع الثاني: الضمان الاجتماعي للأجراء العائرين للحدود 374
- المبحث الأول: الإطار العام للضمان الاجتماعي للأجراء العائرين للحدود 376
- المطلب الأول: الإطار القانوني والإقليمي للضمان الاجتماعي الخاص بالأجراء العائرين للحدود 377
- الفقرة الأولى: الاتفاقيات الدولية المنظمة لاستفادة الأجراء العائرين للحدود من نظام الضمان الاجتماعي 378
- أولاً: منظمة العمل الدولية 378
- ثانياً: منظمة العمل العربية 380
- الفقرة الثانية: تطور تسليق نظام الضمان الاجتماعي للأجراء العائرين الحدود على المستوى الإقليمي 381
- المطلب الثاني: مبادئ وآليات نظام الضمان الاجتماعي للأجراء العائرين للحدود 384
- الفقرة الأولى: المبادئ الجوهرية لنظام الضمان الاجتماعي لأجراء العائرين للحدود 385
- أولاً: مبدأ المساواة في المعاملة بشأن الضمان الاجتماعي 386
- ثانياً: مبدأ الحفاظ على الحقوق المكتسبة أو في طور اكتسابها 387
- الفقرة الثانية: آليات نظام الضمان الاجتماعي لأجراء العائرين للحدود 388
- أولاً: آلية التعاون الإداري 389
- ثانياً: مبدأ الأفضلية في تطبيق القانون الوطني 390
- المبحث الثاني: تأمين الضمان الاجتماعي للأجراء العائرين للحدود 391
- المطلب الأول: مزايا الضمان الاجتماعي للأجراء العائرين للحدود 392
- الفقرة الأولى: التعويضات القصيرة الأمد والتعويضات العائلية 393
- أولاً: التعويضات الممنوحة عن المرض 394
- ثانياً: التعويضات الممنوحة عن الأمومة 394
- ثالثاً: التعويض عن البطالة 395
- رابعاً: التعويضات العائلية 396
- الفقرة الثانية: التعويضات الطويلة الأمد والرعاية الصحية 397

398	أولاً: التعويض عن معاش الشيوخ
398	ثانياً: التعويض عن الزمانة
399	ثالثاً: التعويض عن حوادث الشغل والأمراض المهنية
400	رابعاً: الرعاية الصحية
401	المطلب الثاني: الضمان الاجتماعي للأجراء العائرين للحدود في النظام الأوروبي
402	الفقرة الأولى: تسيق أنظمة الضمان الاجتماعي للأجراء العائرين للحدود
403	أولاً: التأطير القانوني
405	ثانياً: منافع الضمان الاجتماعي للأجراء الأوروبيين العائرين للحدود
407	الفقرة الثانية: تعميم الضمان الاجتماعي على الأجراء العائرين للحدود العاملين عن بعد على المستوى الأوروبي
409	أولاً: الاتفاقية الإطارية متعددة الأطراف الجديدة
412	ثانياً: استفادة الأجراء العائرين للحدود العاملين عن بعد من الضمان الاجتماعي الأوروبي
415	خلاصة الباب الثاني:
417	الخاتمة
426	لائحة المراجع
455	الفهرس:

نبذة عن الكتاب

يشهد العالم تحولات جذرية عميقة طالت كل جوانب الحياة وكافة المجالات منها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والمعرفية والثقافية، ولم يكن عالم الشغل ومنظومة علاقات الشغل بمعزل عن هذه الدينامية، إذ أضحت في صلب التحولات التي أعادت صياغة المفاهيم التقليدية للعمل وظهور الأنماط الحديثة لثداء الشغل، كما واكب ذلك بروز فئات جديدة من الأجراء ضمن أسواق الشغل الوطنية والدولية بفعل تأثيرات العولمة والتحولات التكنولوجية والعلمية المتسارعة، وقد تضافرت هذه العوامل في جعل العالم قرية واحدة يسهل التنقل بين حدودها الجغرافية، مما جعل بنية دول العالم منقسمة بين دول متقدمة ودول في طور النمو، يتطلع ساكن هذه الأخيرة إلى الهجرة للبحث عن عمل في دول مجاورة لبلدانهم الأصلية لتحقيق الحلم الكبير والحصول على عمل يلي كافة احتياجاتهم وأمل في حياة ومعيشة أفضل وتحسين أجورهم والبحث عن الرفاهية والثراء في بلدان الإستقبال.

وقد ساعد تعزيز حرية التنقل ورفع الحواجز السياسية والتجارية بين الدول تفسح المجال أمام هجرة أصناف التشغيل من الجنوب إلى الشمال، وانسياق مظهرات أخرى عبر قنوات الاقتصاد الرقمي، وقد أحرز اقتصاد المعرفة وتكتل رؤوس الأموال قوة غير مسبوقة مكنت المقاولات الأجنبية والمتعددة الجنسيات والعبارة للحدود من الاستحواذ على التجارة العالمية والرفع من إنتاجيتها وتقليص حاجتها من القوى العاملة لدرجة جعلت عدة أصوات تنذر "بنهاية العمل" وتطالب بعقد اجتماعي جديد يؤمن الانتقال من النظام الاقتصادي والاجتماعي السائد منذ نصف القرن المنصرم إلى عهد التكنولوجيا والاقتصاد غير المادي.

مكتبة دار السلام



الهاتف : 05.37.72.58.23
Site web : www.daralislam.ma
E-mail : contact@daralislam.ma



العدد 140 درهم